القاهرة ٥٢
CAIRO 52
LEGAL RESEARCH INSTITUTE

المرصد الإعلامي للقبضيات على أساس العمل بالجنس

من يناير ٢٠٢٤ إلى ديسمبر ٢٠٢٤

سلتر

أكتوبر ٢٠٢٥

المرصد الإعلامي للقبضيات على أساس العمل بالجنس التجاري

من يناير ٢٠٢٤ إلى ديسمبر ٢٠٢٤

المؤلفون/المؤلفات

سلتر، باحثة تركز على الحقوق الجسدية والجنسانيات

القاهرة ٥٢
CAIRO 52
LEGAL RESEARCH INSTITUTE

عن مركز القاهرة ٥٢

مركز القاهرة ٥٢ للأبحاث القانونية، المركز الإقليمي الرائد الذي يخصص اهتمامًا خاصًا بقضايا الحريات الجنسية والجسدية للمجتمعات المهمشة. نحن في القاهرة ٥٢ نعتمد على مبدأ التقاطعية، مدركين لتعقيد القضايا المتصلة بالعدالة وتداخلها.

هدفنا هو الدفاع عن الحريات الجنسية والجسدية، بشكل خاص للأقليات الجندرية والجنسية المهمشة والموصومة، شاملةً الأفراد من مجتمع الم.ع+، و المتعايشين/ات مع فيروس نقص المناعة البشرية، والعاملين/ات في الجنس التجاري، والنساء المعنفة.

www.cairo52.com
info@cairo52.com

طريقة مقترحة للاستشهاد:

سلتر,المرصد الإعلامي للقبضيات على أساس العمل بالجنس التجاري من يناير ٢٠٢٤ إلى ديسمبر ٢٠٢٤، مركز القاهرة ٥٢ للأبحاث القانونية، أكتوبر ٢٠٢٥

جميع الحقوق محفوظة لمركز القاهرة 52 للأبحاث القانونية

نَسب المُصنَّف - الترخيص بالمثل 4.0 دولي (CC BY-SA 4.0)

المحتويات

١ مقدمة

٤ ملخص تنفيذي

٦ المنهجية

٨ القيود

١٠ التحليل والملاحظات

١٦ التحليل التقاطعي

٢٣ خاتمة

مقدمة

«يجب ضمان جميع حقوق الإنسان وحقوق العمل للعاملين/ات بالجنس، بما في ذلك ما يتعلق بالصحة والسلامة المهنيَّيْن، لضمان بيئات عملٍ آمنةٍ وغير استغلالية. وينبغي أن يتمتعوا/ن بالحماية الاجتماعية والمساواة في الحصول على مجموعةٍ كاملة من الحقوق الاجتماعية، الاقتصادية، والصحية»[١].

بينما يتم تجريم العمل بالجنس في مصر، فإن هذا لا يعني عدم وجود عاملين/ات الجنس. هذا يعني أن العمل بالجنس يحدث في نمطٍ منخفض المستوى ومدفوعٍ جانبًا. وهذا يخلق بشكلٍ افتراضي بيئة عملٍ خطيرةٍ للعاملين/ات بالجنس وجميع المشاركين/ات في تسهيله و إدارته. وتحظر هذه البيئة أي وصولٍ رسمي إلى الخدمات الصحية، حقوق العمل، أو نظم العدالة[٢]، وهو ما يتعارض مع جميع الأطر والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان. إنه يتجاوز الخدمات الرسمية ليشمل أيضًا الوصم الاجتماعي والتمييز.

يؤكد الإطار الدولي لحقوق الإنسان أن العاملين/ات بالجنس يحق لهم/ن التمتع بمجموعةٍ كاملةٍ من الحقوق، لا سيما الصحة، العمل الآمن، والاستقلالية الجسدية. هي تشدد على أهمية الموافقة والوكالة، وترفض السياسات التمييزية التي تعامل العمل بالجنس على أنه استغلالي بطبيعته. إن الدول ملزمة بدعم هذه الحقوق دون تحيز، ضمان مشاركة المجتمعات المتضررة في صنع السياسات، وتوفير الوصول إلى العدالة. علاوةً على ذلك، يُعرِّف بروتوكول منع، قمع، ومعاقبة الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠٠٠ الاتجار بالأشخاص تعريفًا واسعًا، مع التركيز على الإكراه، الاحتيال، أو الاعتداء لأغراض الاستغلال، بما في ذلك الاستغلال الجنسي. وينص على أن موافقة الضحية لا صلة بها إذا استخدمت الوسائل القسرية[٣]. إن مفهوم «إساءة استخدام وضعية الضعف» يُبطِل الموافقة، ولكنه غامض، وله صلات غير واضحةٍ بالفقر أو غيره من أشكال الظلم المنهجي. إن مُحدِّدات إبطال الموافقة في ظل عوامل الضعف ليست واضحةً وتترك مجالًا لتفسيراتٍ مختلفة. كما أنه يثير سؤالًا حول العلاقة بين حالة الضعف والحق في الاستقلال الذاتي واتخاذ القرار[٤]. وبالتالي، فإن القوانين التي تتجاهل وكالة العاملين/ات الجنس واستقلاليتهم/ن تثير مخاوف خطيرةً بشأن حقوق الإنسان. سواء كان ذلك بدافع الأخلاق أو النوايا الوقائية، فإن القوانين التي تصنف جميع العاملين/ات بالجنس على أنهم/ن مجرمون/ات أو جميع العاملين/ات بالجنس كضحايا تحرمهم/ن من سلطة اتخاذ القرار وتُحوِّل هذه السيطرة إلى الدولة[٥].

من خلال تطبيق الفهم المذكور أعلاه على السياق المصري، تَغيَّر الوضع القانوني للعمل بالجنس في مصر مرارًا وتكرارًا على مدى القرنَيْن الماضيَيْن، متأرجحًا بين التنظيم، الحظر، والشرطة الأخلاقية. نادرًا ما تركزت هذه التغييرات على حقوق أو رفاه العاملين/ات بالجنس. بدلًا من ذلك، فهي تعكس الاحتياجات الاقتصادية، الأجندات السياسية، والمخاوف الاجتماعية لمن هم في السلطة.

وفي الآونة الأخيرة في عام ٢٠٢٤، أصدرت الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المصرية قرارًا يحظر على النساء «من الفئات الدنيا»[٦]، كما ورد في القرار، السفر إلى المملكة العربية السعودية دون تصريح سفر. رغم عدم تفسير القرار رسميًا، فقد تم إخطار المصادر الإعلامية أن القرار هو جزء من المساعي المصرية للقضاء على العمل بالجنس والاستغلال الجنسي[٧]. تعتمد معايير الحصول على التصريح بشكلٍ أساسي على التقييم الشخصي لموظفي الدائرة وانطباعهم العام عن طالبات التصريح. يأتي هذا القرار الأخير في سلسلةٍ من القوانين واللوائح التي تسعى إلى تنظيم أجساد النساء وتُركِّز على تجريم الأفعال الجنسية المستقلة، إما من خلال معاملة النساء كمجرماتٍ أو ضحايا. ويضيف القرار المذكور أعلاه طبقةً إلى التمييز، وهو التمييز على أساس المستوى الاجتماعي. إنه يحرم النساء من حقهن في استقلالية الجسد، ليس فقط على أساس هويتهن الجندرية، ولكن أيضًا على أساس طبقتهن الاجتماعية.

---

١ القضاء على التمييز ضد العاملين/ات بالجنس وضمان حقوق الإنسان الخاصة بهم/ن (يناير ٢٠٢٤)، مجلس حقوق الإنسان، مجموعة العمل المعنية بالقضاء على التمييز ضد النساء والفتيات.

٢ تاندون، ت.، آرماس-كوردانو، ج.، جروفر، أ. (٢١ أكتوبر ٢٠١٤) العمل بالجنس والاتجار بالبشر: هل يمكن لحقوق الإنسان أن تقودنا للخروج من المأزق؟ الصحة وحقوق الإنسان.

٣ بروتوكول منع، قمع، ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وخاصةً النساء والأطفال، المُكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المُنظَّمة عبر الوطنية (٢٠٠٠)، المادة ٣ (أ) و(ب).

٤ لمزيدٍ من الأفكار حول تأثير قوانين مكافحة الاتجار بالبشر، انظر التحالف العالمي لمكافحة الاتجار بالنساء (٢٠٠٧) الأضرار الجانبية: تأثير تدابير مكافحة الاتجار على حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم.

٥ لا تَحظر موافقة العاملين/ات بالجنس! - موجز سياسات ردًا على اقتراح قانونٍ لتجريم العمل بالجنس ودعواتٍ إلى «إلغاء الدعارة» في إسبانيا (٢٠٢١)، التحالف الأوروبي لحقوق العاملين/ات بالجنس (ESWA)

٦ تُعرَّف الفئات الدنيا في القرار على أنها ربات البيوت، والنساء اللواتي ليس لديهن شهادات عليا. ويستثني القرار النساء من نفس الفئات اللاتي يحملن تأشيرة زيارةٍ عائليةٍ والنساء الحاصلات على شهاداتٍ عليا.

٧ سارة سيف الدين (٢٠٢٤)، مصادر: «الأعمال المنافية للآداب» سبب حظر سفر النساء غير الحاصلات على مؤهلٍ عالٍ للسعودية دون تصريح، مدى مصر

حاليًا، يستمر القانون رقم ١٠ لعام ١٩٦١[٨]، المعروف باسم «قانون مكافحة الدعارة»، الذي يُوسِّع العقوبات الجنائية ليس فقط للعاملين/ات الجنس، ولكن أيضًا على أي شخصٍ يُسهِّل الدعارة أو يستفيد منها، في تشكيل نهج مصر في التعامل مع العمل بالجنس، ويُديم إقصاء وقمع العاملين/ات بالجنس دون التطرق إلى حقوقهم/ن أو سلامتهم/ن. بالإضافة إلى ذلك، وسعت مصر نطاق انتشارها من خلال قوانين الجرائم الإلكترونية رقم ٢٠١٨/١٧٥ التي تُجرِّم السلوك عبر الإنترنت المرتبط بالعمل بالجنس. إن المادة ٢٥ من قانون ٢٠١٨/١٧٥[٩] تعاقب كل من يعتدي على «مبادئ أو قيم الأسرة في المجتمع المصري»[١٠].

٨ الدليل القانوني لجرائم الاعتياد على ممارسة الدعارة او الفجور، التحريض على ممارسة الدعارة او الفجور والإعلان عنهما، بالإضافة إلي جريمة الاخلال بالآداب العامة: مدعم بمبادي محكمة النقض ومذكرات دفاع من واقع قضايا أمام محاكم الجنح، الاستئناف، والنقض، ومذكرة بعدم دستورية المادة ٩(٣) من القانون رقم ١٩٦١/١٠. (٢٠٢١) نورا نورالله.

٩ قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ - منشورات قانونية.

١٠ مصر: في حملةٍ أمنيةٍ لحماية القيم الأسرية، النيابة العامة تتنازل عن واجبها في حماية المواطنين/ات (٢٠٢٠). تصريحات ووثائق موقفٍ لمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

ملخص تنفيذي

في التقارير الثلاثة السابقة، المراقبة الإعلامية للاعتقالات بناءً على العمل بالجنس من يناير ٢٠١٩ إلى ديسمبر ٢٠٢٠ (التي شهدت ١٣٨ اعتقالًا في عام ٢٠١٩ مقابل ١٩٠ اعتقال في عام ٢٠٢٠)، والمراقبة الإعلامية للاعتقالات بناءً على العمل بالجنس من يناير ٢٠٢١ إلى ديسمبر ٢٠٢٢ (والتي شهدت بدورها ١٢٤ اعتقالًا في عام ٢٠٢١ مقابل ١٢٤ اعتقال في عام ٢٠٢٢). وفي التقرير الأخير، وثق المرصد الإعلامي ١٥٤ حالة اعتقال في الفترة ما بين يناير ٢٠٢٣ وديسمبر ٢٠٢٣. بالنسبة لعام ٢٠٢٤، قمنا بتوثيق ٣٠ خبرًا، من بينها ١١٦ معتقلًا خلال فترة التوثيق (يناير ٢٠٢٤ إلى ديسمبر ٢٠٢٤). وجميع الاعتقالات تتعلق بقضايا تتعلق بالبغاء أو التيسير أو الترويج للبغاء. وبالتالي فإن العدد الإجمالي لا يتعلق فقط بالعاملين/ات بالجنس، ولكن أيضًا بالمُعتقَلين/ات المرتبِطين/ات بالتيسير والإعلان. وقعت هذه الاعتقالات في محافظات مصرية مختلفة بين يناير وأكتوبر، مع أنماطٍ ملحوظةٍ في التوقيت، الجغرافيا، وأساليب الإنفاذ. نظرًا لأن الوثائق اعتمدت على بياناتٍ ثانوية، فإن الفصل بين الاتهامات، سواء كان عملًا بالجنس أو تسهيلًا للعمل بالجنس، غير واضح. كانت ٦٣٪ من حالات الاعتقال من القاهرة الكبرى، مع ذروة في الاعتقالات في مايو، يناير، وفبراير. كان ٧٥٫٩٪ من المعتقلين/ات موثقون/ات على أنهم/ن يعملون/ن بشكلٍ مستقل، مما يعني أنهم/ن يشاركون/ن في أعمال الجنس بشكلٍ مستقل. شكلت النساء الغالبية العظمى، حيث تم اعتقال ٨٣ امرأة، بما في ذلك امرأتان عابرتان جندريًا. كان الرجال يشكلون ٣١ من الأفراد المعتقلين، بينما لم يتم الكشف عن الهوية الجندرية لشخصَيْن. من بين الـ ٣١ رجلًا المتجانسين جندريًا الذين تم اعتقالهم، تم القبض على ٢٢ إلى جانب النساء كمُيسِّرين أو مُنظِّمين للعمل بالجنس. من بين ١١٦ معتقلًا، تم تحديد ١١ فردًا على أنهم مثليون. من المفهوم أن الأفراد المَغايِرين جنسيًا يشكلون غالبية نسبة المعتقَلين (٩٠٫٥٪) ومن بين الرجال المعتقلين، تم تحديد تسعة على أنهم مثليون من قبل السلطات أو التغطية الإعلامية.

ينقسم التقرير إلى ثلاثة أقسام:

أ) المنهجية والمحددات: تحديد طرق جمع البيانات والمتغيرات الرئيسية قيد الدراسة؛
ب) الأرقام الرئيسية، الإحصاءات، والملاحظات
جـ) التحليل المتعدد الجوانب: تقديم إحصائيات وملاحظات حول العلاقات بين المعتقلين/ات وهويتهم/ن الجندرية، ميولهم/ن الجنسية، موقعهم/ن، تواجدهم/ن على الإنترنت أو على أرض الواقع، ونوع إدارتهم/ن.

المنهجية

في القاهرة ٥٢، اعتمدنا منهجيةً تحليليةً كميةً لتقييم كيفية تأثير العوامل المختلفة – الهوية الجندرية، الميول الجنسية، والموقع - على مشهد العمل بالجنس في مصر. يشمل «الموقع» هنا كلًا من الأماكن المادية والمساحات الافتراضية (على سبيل المثال، الهاتف أو منصات التواصل الاجتماعية). يحاول التقرير إجراء تحليلٍ متعدد الجوانب بين العوامل المختلفة مثل الهوية الجندرية، الميول الجنسية، الموقع، التواجد عبر الإنترنت أو على أرض الواقع، ونوع الإدارة.

اعتمدت المنهجية في هذا التقرير، مثل التقارير السابقة، على المنهج الوصفي التحليلي من خلال البحث باستخدام كلماتٍ رئيسيةٍ معينةٍ مثل «الدعارة»، «شبكة الدعارة»، «الفسق والفجور»، «الفسق»، «الفجور»، «الرذيلة»، «ممارسة الرذيلة «، «اتجار بالبشر»، «الاتجار بالبشر»، «فتاة ليل»، و«فتيات ليل» للبحث في مواقع الصحف الرسمية والمستقلة في إطار زمني من ١ يناير ٢٠٢٤ إلى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤[١١]. حرصت المنهجية على البحث باستخدام الكلمات المعرفة والنكرة، المفردات والجمع لنفس الكلمة، واستخدام أدوات العطف للجمع بين الكلمتَيْن. كما اعتمدت على متابعة الإشارات المُستخدَمة في المواقع الإخبارية يدويًا لتصنيف المقالات الإخبارية والبحث في منشورات وسائل التواصل الاجتماعي التي تحتوي على روابط لمواقع إخبارية للتأكد من أن المعلومات المذكورة في المنشورات تعتمد على أخبار فعليةٍ وليست مُلفَّقة.

عند العثور على أخبار ذات صلة بموضوع البحث، يتم جمع الأخبار، تنظيفها، أرشفتها، وتحليلها من خلال الإجابة على بعض الأسئلة:

- ما هو عنوان الخبر؟
- ما هو مضمون الخبر؟
- ما هو تاريخ الخبر؟
- ما هي الصحيفة الناشرة للخبر؟
- كم عدد المضبوطين في ذلك الخبر؟
- ما هو النوع الاجتماعي للمضبوطين؟
- ما هي الميول الجنسية للمضبوطين؟
- ما هي المنطقة الجغرافية للمضبوطين؟ تم تقسيم المناطق للقاهرة الكبرى (والتي تشمل القاهرة، الجيزة، وحلوان) - الإسكندرية (والتي تشمل الإسكندرية فقط) - القناة (والتي تشمل بورسعيد، السويس، الإسماعيلية، شمال سيناء، وجنوب سيناء) - الدلتا (والتي تشمل البحيرة، الدقهلية، الشرقية، الغربية، القليوبية، المنوفية ، دمياط، وكفر الشيخ) - الصعيد (والتي تشمل أسوان، الأقصر، أسيوط، سوهاج، البحر الأحمر، قنا، المنيا، الوادي الجديد، بني سويف، والفيوم).
- ما هي المحافظة التي حدثت فيها الواقعة؟
- ما هو سبب الضبط؟ (بناء على بلاغ أم تحريات ومعلومات).
- ما هي التهمة؟
- ما هو مكان الواقعة؟ (وحدة سكنية - مواقع التواصل الاجتماعي - الاثنين معًا (هم المضبوطين في نفس القضية معًا) - ممتلكات خاصة).
- ما هو نوع الإدارة؟ (مستقلة أم غير مستقلة) بمعنى هل يتم إدارتها من خلال قواد أم من خلال العامل/ـة بالجنس التجاري بأنفسهم.
- ما هو قرار النيابة؟
- هل للخبر علاقة بخبر سابق أم لا؟ (لتجنب حساب المدخلات المكررة).

١١ تستند كلمات البحث الرئيسية إلى المصطلحات المُستخدَمة في القوانين والأخبار للإشارة إلى العمل بالجنس والعاملين/ات بالجنس.

القيود

إن محددات هذه الدراسة مستمدة بالكامل من مصادر ثانوية – في المقام الأول التقارير الإعلامية من المنصات الإخبارية، مثل المصري اليوم، التلغراف، مصراوي، الوطن، بدلًا من الأدلة المباشرة مثل ملفات القضايا، محاضر الشرطة، أو المقابلات مع العاملين/ات بالجنس المعتقلين/ات أو العاملين/ات في إنفاذ القانون. إن الاعتماد على المعلومات المتوفرة في الأخبار يحد من الفصل الواضح بين الاتهامات لكل مُعتقَل/ة، قرارات المدعي العام، أو تفاصيل إجراءات المحاكمة. ورغم توفر هذه الموارد الثانوية، فإن الوصول إلى البيانات الأولية مُقيَّد بشدة: فإدارات الشرطة تحجب بشكلٍ روتينيٍ تقارير الحالات و إحصاءات الاعتقالات. إن الجهات الفاعلة السياسية ترفض التعاون مع الباحثين/ات المستقلين/ات، والوصم الاجتماعي لا يشجع المعتقلين/ات على التحدث علانية. بالإضافة إلى ذلك، يتمثل أحد التحديات الرئيسية في فهم العمل بالجنس في مصر في غياب البيانات الموثوقة. في أواخر التسعينيات، نشرت وزارة الداخلية تقارير سنويةً عن الجرائم، بما في ذلك الدعارة والفجور[١٢]. تم إيقاف هذه التقارير دون تفسير، مما ترك الباحثين/ات يعتمدون/ن على التغطية الإعلامية المتفرقة والتقارير من المنظمات غير الحكومية. هذا التعتيم يجعل من الصعب تقييم الاتجاهات أو الجدال من أجل الإصلاحات القائمة على الأدلة.

بالإضافة إلى ذلك، يمثل التحديد الدقيق للهوية الجندرية والميول الجنسية لأفراد مجتمع الميم عين تحديًا خاصًا، حيث تستخدم وسائل الإعلام المصرية في كثيرٍ من الأحيان مصطلحاتٍ موصومةً مثل «الانحراف الجنسي» وتخلط بين الهوية الجندرية والميول الجنسية، خاصةً في تغطية الأشخاص العابرين/ات جندريًا. تحد هذه العقبات من دقة النتائج التي توصَّلنا إليها وتؤكد الحاجة إلى بياناتٍ أكثر شفافيةً وتحقيقٍ ميداني. لا تسمح الأخبار المُوثَّقة بتحليلٍ مُفصلٍ لسبب الاعتقال، على سبيل المثال، إذا كان الاعتقال مبنيًا على تحقيق، فلا توجد معلومات عن عملية هذا التحقيق قبل الاعتقال. كما اعتمدت الأخبار على تمجيد أفراد الشرطة المتورطين في الاعتقال، بدلًا من ذكر الحقائق والمعلومات حول حوادث الاعتقال. وأخيرًا، فإن الأخبار لا تتابع في معظمها قرارات النيابة أو الأحكام النهائية في القضايا التي يحتجز فيها المعتقلون/ات في المحاكمات.

١٢ جريدة الوطن - ١٧ يناير ٢٠١٨ تقرير الأمن العام.. منجم معلومات الجريمة محظور من التداول

التحليل والملاحظات

يوثق التقرير ٣٠ خبرًا، فيها ١١٦ معتقلًا خلال فترة التوثيق (يناير ٢٠٢٤ إلى ديسمبر ٢٠٢٤). وجميع الاعتقالات مرتبطة بقضايا تتعلق بالدعارة، التيسير، أو الترويج للبغاء. وبالتالي فإن العدد الإجمالي لا يتعلق فقط بالعاملين/ات بالجنس، ولكن أيضًا بالمعتقلين/ات المرتبطين/ات بالتيسير والإعلان. وقعت هذه الاعتقالات في محافظاتٍ مصريةٍ مختلفةٍ بين يناير وأكتوبر، مع أنماطٍ ملحوظةٍ في التوقيت، الجغرافيا، وأساليب الإنفاذ. كما هو مذكور في قسم القيود، لم تُقدِّم البيانات الثانوية فصلًا واضحًا بين الاتهامات لكل معتقل، بل العدد الإجمالي للمعتقلين/ات في كل مداهمةٍ للشرطة.

أ) عدد الاعتقالات مُوزَّعة على الأشهر

يكشف توزيع الاعتقالات على مدى أشهرٍ عن تقلباتٍ واضحةٍ في نشاط إنفاذ الدولة. بلغت الاعتقالات ذروتها بشكلٍ ملحوظٍ في مايو، حيث تم القبض على ٣٢ شخصًا، يليه يناير (٢٤) وفبراير (٢٠). تَبرُز هذه الأشهر ليس فقط من حيث الأعداد المُطْلقة، ولكن أيضًا كفتراتٍ بدا فيها نشاط الشرطة أكثر تركيزًا واستهدافًا. في المقابل، حدثت أدنى أعداد الاعتقالات في أغسطس (١) ومارس (٢)، مما يشير إما إلى انخفاض العمليات أو تحوُّل التركيز بعيدًا عن إنفاذ الدعارة خلال هاتَيْن الفترتَيْن.

الاعتقالات المرتبطة بالعمل بالجنس في مصر

مايو	يناير	فبراير	سبتمبر	أكتوبر
٣٢	٢٤	٢٠	١١	٩

أبريل	يوليو	يونيو	مارس	أغسطس
٨	٧	٣	٢	١

الشكل (١): توزيع المعتقلين/ات شهريًا

ب) عدد الاعتقالات حسب المحافظة

يُسلِّط التوزيع المكاني للاعتقالات الضوء على التركيز المستمر على المناطق الحضرية، وخاصة منطقة القاهرة الكبرى، التي شكلت أكثر من ٦٣٪ من حالات الاعتقال. وفي إطار ذلك، أبلغت القاهرة والجيزة عن ٣٤ و٢٨ اعتقالاتٍ فرديةٍ على التوالي، مما يعزز مركزية المنطقة في جهود إنفاذ الحكومة تجاه قوانين الآداب.

كما سُجِّل تركيز غير متوقع للاعتقالات في محافظة الدقهلية، وهي محافظة في منطقة الدلتا، والتي تضم وحدها ٣٨ شخصًا معتقلًا/ـةً – أكثر من أي محافظةٍ أخرى. على الرغم من أنه تم الإبلاغ عن ست حالاتٍ فقط في جميع أنحاء منطقة الدلتا بأكملها، إلا أن العدد الكبير من الأفراد لكل حالةٍ في الدقهلية يُشير إلى عملياتٍ واسعة النطاق أو ربما مداهماتٍ تَستهدِف شبكاتٍ مُنظَّمة. في المقابل، أظهرت سوهاج في صعيد مصر الحد الأدنى من الإنفاذ، مع حالة اعتقالٍ واحدةٍ فقط وفردٍ واحد.

الشكل (٢) توزيع المعتقلين/ات حسب المحافظة

ج) عدد المعتقلين/ات بناءً على السبب/الأسس (معلومات، تحقيق، تقرير)

استندت غالبية الاعتقالات إلى تحقيقاتٍ رسميةٍ أجرتها الشرطة، حيث شملت اعتقال ٨١ فردًا، أو ما يقرب من ٧٠٪ من الإجمالي. وجاء عدد أقل بكثيرٍ من الاعتقالات من المُخبرين/ات (١٣ فردًا) أو من المحاضر العامة المباشِرة (٨ أفراد).

الشكل (٣) توزيع المعتقلين/ات بناءً على السبب/الأسس

د) عدد المعتقلين/ات بناءً على نوع الإدارة

كان ٧٥٫٩٪ من المعتقلين/ات موثقون/ات بأنهم/ن يعملون/ن بشكلٍ مستقلٍ، مما يعني أنهم/ن يمارسون/ن العمل بالجنس دون قُوَّادٍ أو طرفٍ ثالثٍ يُدير العمل. عادةً ما يتمتع هؤلاء العاملين/ات بمزيدٍ من الاستقلالية في جداولهم/ن وأرباحهم/ن، ولكنهم/ن يواجهون/ن مخاطر كبيرة، بما في ذلك التداعيات القانونية ونقص الحماية التي قد يوفرها الدعم أو الإدارة[١٣].

ويعتمد العاملين/ات بالجنس الآخرين/ات على وسطاء، مثل القوادين أو السماسرة، الذين يُسهِّلون/ن التواصل مع العملاء ويقدمون/ن الدعم اللوجستي. غالبًا ما يأخذ هؤلاء الوسطاء جزءًا كبيرًا من الأرباح وقد يمارسون/ن السيطرة على العمال، مما يؤدي إلى الاستغلال المُحتمَل[١٤]. هناك طريقة أخرى للنظر للعمل من خلال القواد وهي الغطاء القانوني. في دراسةٍ أجرتها سارة عابد حول كيف يَنظُر العاملون/ات بالجنس إلى هويتهم/ن العاملة؟ دراسات حالة في مصر[١٥]، قامت إحدى المستجيبات بتنظيم نوعٍ من اتفاقات الزواج مع قوادها: إذا تم القبض عليها في أي وقت، فسيدَّعي أنه أجبرها على العمل في مجال الجنس، على الرغم من أنها لم تكن مُكرَّهة. إنها تعتقد أن هذه الاستراتيجية يُمكِن أن تساعدها على تَجنُّب العقاب، بحجة أن الرجال، على عكس النساء، يمكنهم بسهولةٍ التهرب من العواقب القانونية في مثل هذه الحالات.

الشكل (٤): توزيع المعتقلين/ات بناءً على نوع الإدارة

١٣ تعكس النسب المئوية العدد الإجمالي للمعتقلين/ات دون عوامل الفصل بين الهويات الجندرية.

١٤ هرم لا مثيل له: البنية الاجتماعية لتجارة العمل بالجنس في مصر (٢٠٢٠) نورا نورالله.

١٥ سارة عابد. «كيف يَنظُر العاملون/ات بالجنس إلى هويتهم/ن العاملة؟ دراسات حالة في مصر.» كُحْل: مجلة لأبحاث الجسد والجندر. المجلد ٢. العدد ٢ (٢٠١٦): ص ٢٤٥-٢٦١. (آخر زيارة في ٢٣ مايو ٢٠٢٥) --

doi: https://doi.org/10.36583/2016020215

هـ) عدد المعتقلين/ات بناءً على الموقع (على أرض الواقع/عبر الإنترنت)

تُظهِر البيانات مجموعةً متنوعةً من البيئات التي يحدث فيها النشاط المرتبط بالعمل بالجنس. تم القبض على ٤٧ شخصًا في وحداتٍ سكنية، بينما تم القبض على ٥٢ آخرين/ات أثناء عملهم/ن في النوادي الصحية / المنتجعات الصحية أو المقاهي، مما يُشير إلى أن الأماكن شبه العامة مُستهدفة بشكلٍ متزايد. بالنسبة لتلك الاعتقالات، لا تذكر المقالات الإخبارية المصدر الدقيق للمعلومات أو التحقيق. بدلًا من ذلك، هي تكتفي باستخدام التعبيرات الغامضة مثل «معلومات» أو «تحقيق».

من الجدير بالذكر أنه تم القبض على ١١ شخصًا بناءً على نشاطهم/ن على وسائل التواصل الاجتماعي فقط، وتم اعتقال ٧ آخرين/ات فيما يتعلق باستخدام كلًا من وسائل التواصل الاجتماعي والأماكن المادية (مثل الوحدات السكنية). يشير هذا إلى اهتمام الدولة المتزايد بمراقبة المنصات الإلكترونية، لا سيما عندما يَستخدِم النساء أو الأفراد الكويريون/ات الإنترنت للإعلان أو التواصل مع العملاء. يُؤكِّد تجريم النشاط عبر الإنترنت على اتساع نطاق المراقبة والتوسيع المستمر لتعريف «الترويج» للعمل بالجنس.

الشكل (٥): توزيع المعتقلين/ات بناءً على مكان/موقع الاعتقال .. على أرض الواقع/عبر الإنترنت

التحليل التقاطعي

أ) الهوية الجندرية

يكشف النمط الجندري للاعتقالات في مصر كيف تعمل الشرطة على العمل بالجنس كآليةٍ أوسع للتحكم في أجساد النساء. من بين ١١٦ شخصًا تم اعتقالهم/ن، كانت ٨٣ منهن امرأة، بما في ذلك امرأتان عابرتان جندريًا تم إساءة تمثيلهما في المقال الإخباري الإعلامي. لا تعكس اللغة المُستخدَمة في هذه المقالات الإخبارية الإعلامية تجريم العمل بالجنس فحسب، بل تعكس أيضًا وصم الأشخاص العابرين/ات جندريًا، حيث لا يتم الاعتراف بالنساء العابرات جندريًا على هذا النحو، بل يتم تصويرهن على أنهن خادعات أو احتياليات. في حين أن القانون يستهدف ظاهريًا جميع العاملين/ات بالجنس، إلا أن تطبيقه يُؤثِّر بشكلٍ غير متناسبٍ على النساء. بدلًا من تصوير العاملات الجنس على أنهن ضحايا سلبياتٍ لعدم المساواة الهيكلية، من الضروري الاعتراف بممارستهن للعمل بالجنس كشكلٍ من أشكال العمل، مقيدةً في بعض الأحيان، استراتيجيةً في أحيانٍ أخرى، وكليهما في كثير من الأحيان. تتنقل النساء في العمل بالجنس بطرقٍ تعكس الوكالة، البراغماتية، ومقاومة الخيارات المحدودة في أسواق العمل التميزية جندريًا[١٦]. يكشف التحليل الجندري المُتجذِّر في التحقيق التاريخي والمتقاطع، أن ما يتم التحكم به ليس مجرد فعل تجارة الجنس، ولكن أيضًا فعل التأكيد على الاستقلالية ذات نفسها في تحدٍ للتوقعات الأخلاقية والجندرية[١٧].

شكل الرجال ٣١ من الأفراد المعتقلين/ات، بينما لم يتم الكشف عن الهوية الجندرية لشخصَيْن. من بين ٣١ رجلًا متجانسًا جندريًا تم اعتقالهم، تم القبض على ٢٢ إلى جانب النساء كمُيسِّرين أو مُنظِّمين للعمل بالجنس. هذا يكشف أن الرجال المتجانسين جندريًا ليسوا أهدافًا رئيسيةً للإنفاذ. بدلًا من ذلك، يتم تجريمهم من خلال ارتباطهم بعمل المرأة. وفي حين أن القانون يُجرِّم التيسير ويحمي العملاء، لا يمكن إنكار أن المرأة تتحمل العبء القانوني الأكبر. قد يكون دور الرجال مُعاملاتيًا، إداريًا، أو تشاركيًا، لكن هويتهم الجندرية تحميهم من نوع الاستهداف القائم على الهوية الذي تواجهه النساء. وهذا يعزز الاتجاه الذي تواجه فيه النساء استهدافًا إجراميًا أكثر تواترًا بموجب تُهَمٍ تتعلق بالعمل بالجنس. وكما ورد في المادة ٩ من القانون رقم ١٠ لعام ١٩٦١، يُعاقَب بالسجن لمدة تصل إلى ثلاث سنوات كل من يمارس الدعارة (للنساء) أو الفجور (للرجال)[١٨].

الشكل (٦): التحليل الجندري لاعتقالات العاملين/ات بالجنس

١٦ عمر سعيس (٢٠١٤) عاملات الجنس في مصر: نبيع الهوى ونشتري قهرًا، مدى مصر.

١٧ ان نيدرفين ميركيرك، إليز. ٢٠١٧. «تحليل جندري للعمل بالجنس العالمي،» في بيع الجنس في المدينة: تاريخ عالمي للدعارة، ١٦٠٠-٢٠٠٠، حره ماجالي رودريغيز غارسيا، إليز فان نيدرفين ميركيرك، وليكس هيرما فان فوس، ٧٩٩-٨٢٧. ليدن: بريل.

١٨ قانون مكافحة الدعارة في الجمهورية العربية المتحدة لسنة ١٩٦١. «منشورات قانونية».

ب) الميول الجنسية

معظم الأخبار المُوثَّقة لا تذكر بوضوحٍ الميول الجنسية للمعتقلين/ات، باستثناء حالات الرجال المثليين. من بين ١١٦ معتقلًا، تم تحديد ١١ فردًا على أنهم مثليون. من بين الرجال الذين تم اعتقالهم، تم التعرف على تسعة على أنهم كويريون من خلال التغطية الإعلامية. على الرغم من كونها مجموعةً فرعيةً صغيرة، إلا أن التركيز على ميولهم الجنسية يُشير إلى أن هذه الاعتقالات ربما كانت مدفوعةً بالمشاركة في العمل بالجنس بقدر ما كانت مدفوعةً بالرغبة في مراقبة الميول الجنسية، والهوية والتقديم الجندريَّيْن غير المُطابِقَيْن. في مصر، لطالما استُخدِمت قوانين الفجور الغامضة الصياغة، ولا سيما المادة ٩(ج) من القانون رقم ١٠ لعام ١٩٦١، لتجريم العلاقات الجنسية المثلية تحت ستار تنظيم الآداب العامة ومكافحة العمل بالجنس أو الفجور. لا يتم استهداف الرجال الكويريون والنساء العابرات لهوياتهم/ن الجنسية أو الجندرية فحسب، بل يتم استهدافهم/ن بناءً على كيفية تجسيدهم/ن لتلك الهويات. يتم إساءة تصنيف النساء العابرات ووصفهن بأنهن «رجال يرتدون ملابس نسائية»، بينما يتم تمييز الرجال المثليين لفشلهم في إبراز الذكورة المعيارية. يشير هذا إلى أن الشرطة لا تتعلق فقط بالأخلاق الجنسية، ولكن أيضا بالتحكم في طريقة تقديم الهوية الجندرية.

لم يتم الكشف عن ميول النساء الـ ٨٣ المعتقلات في التغطية الإعلامية، مما يُشير إلى أنه يُفترض أن توجه النساء مغايِرًا جنسيًا. يُثير الصمت حول توجههن تساؤلاتٍ حول موقف الدولة من الهوية الجندرية وعلاقتها بالميول الجنسية. تَفترِض الهياكل الجندرية المُغايَرة الجنسية بشكلٍ افتراضي، تفرض الاحترام من خلال الحكم الأخلاقي، وتدَّعي السلطة على كيفية رؤية الأجساد، استخدامها، أو معاقبتها. إن إنفاذ قوانين العمل بالجنس ليس معياريًا للمغايَرة الجنسية فحسب، بل يَستثمِر أيضًا بعمقٍ في الحفاظ على التطابق الجندري، ومعاقبة كل من أولات اللاتي ينحرفن عن الأعراف الجنسية وأولات اللاتي لا يتوافقن مع التوقعات الجندرية للسلبية، الخصوصية، والاحترام.

الشكل (٧): الميول الجنسية للأفراد المقبوض عليهم/ن

ج) الهوية الجندرية والميول الجنسية فيما يتعلق بنوع الإدارة

تكشف البيانات عن أنماطٍ مميَّزةٍ في بيئات عمل الأفراد الذين تم القبض عليهم/ن بتُهَمٍ تتعلق بالعمل بالجنس، مما يسلط الضوء على كيفية تأثير الهوية الجندرية والجنسية على الوصول إلى أنماط العمل المختلفة وأنواع المخاطر التي يفرضها كل نمط على العاملين/ات بالجنس. بين النساء المتجانسات جندريًا، يميل التوزيع بين العمل المستقل (٤٢) وغير المستقل (٣٩) في الغالب نحو الاستقلال. هذا يشير إلى العديد من ظروف العمل. قد تُفضِّل المرأة العمل المُستقل لاستقلاليتها، والمزيد من التحكم في دخلها، لكن العمل المستقل ينطوي على العديد من المخاطر، على سبيل المثال، الافتقار إلى الحماية وعبء إدارة العملاء. وقد تجد أخريات أنفسهن في ترتيباتٍ غير مستقلةٍ بسبب الضغوط الاقتصادية، الإكراه، أو عن طريق الاختيار من أجل تحقيق نوعٍ من الحماية. من المهم أن نأخذ في الاعتبار أنه تم اعتقال ٢٥ امرأة من بين ٣٩ امرأة تعمل بشكلٍ غير مستقلٍ في مداهمةٍ واحدةٍ في اعتقالٍ واحد.

بالنسبة للأفراد الكويريين/ات، كان جميع المعتقلين/ات الـ ١١، الذين من بينهم/ن ٩ رجال مثليين وامرأتان عابرتان جندريًا، يعملون/ن بشكلٍ مستقل. في حين أن هذا قد يشير إلى الوكالة، إلا أنه يقترح أيضًا عزلةً قد تكون بسبب الوصم الاجتماعي والإقصاء. في المقابل، كان الرجال الـ ٢٢ الذين تم اعتقالهم يشاركون حصريًا في أدوارٍ غير مستقلة، وجميعهم على صلةٍ بقضايا النساء، حيث عملوا كمُيسِّرين أو مُنظِّمين.

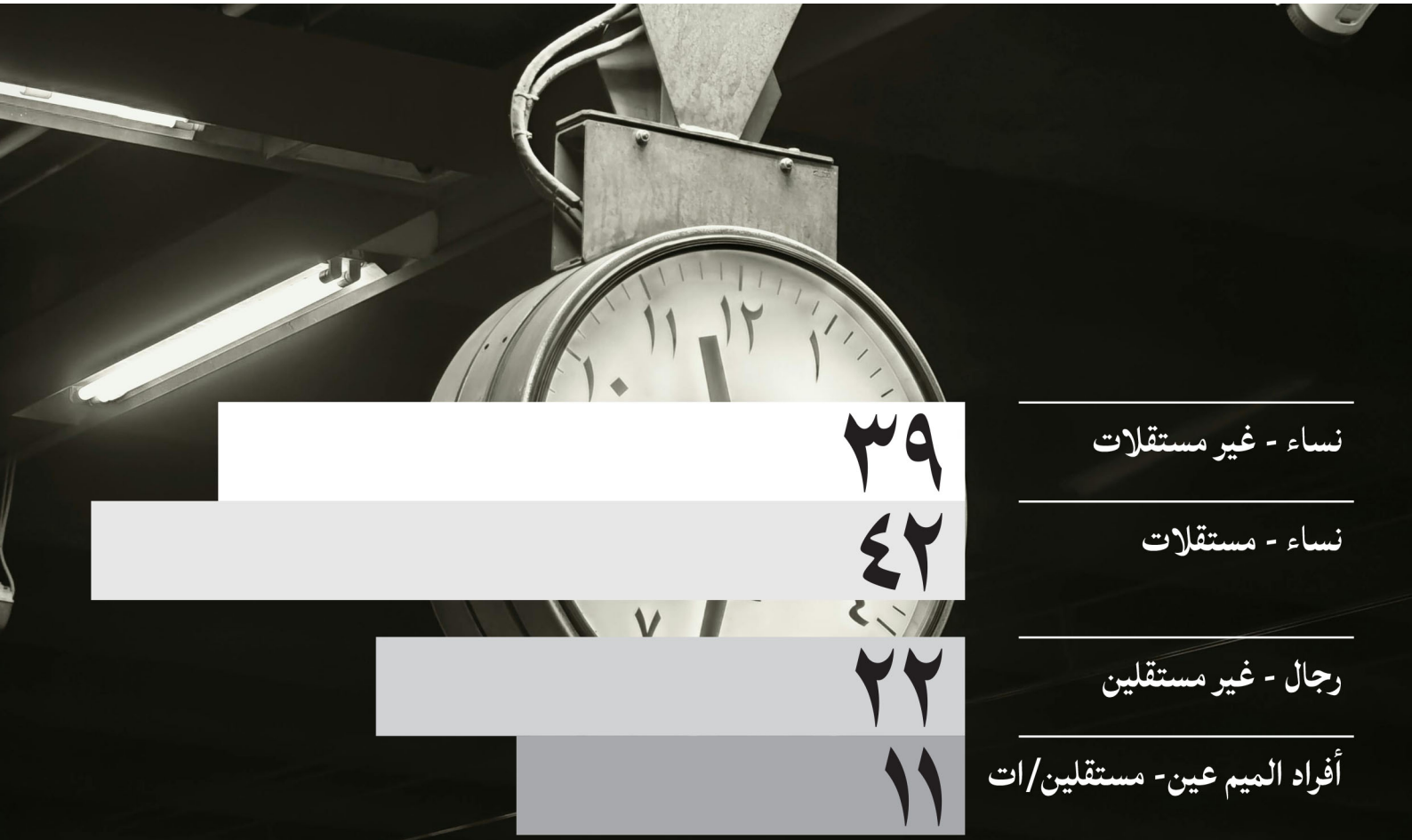

مخطط التعاون: الهوية الجندرية/الجنسية ونوع الإدارة (مُحَدَّث)

الشكل (٨): الهوية الجندرية/الميول الجنسية ونوع الإدارة

د) الهوية الجندرية والميول الجنسية فيما يتعلق بمكان/موقع الاعتقال

تكشف بيانات الاعتقال كيف تتقاطع الهوية الجندرية والميول الجنسية مع مراقبة الدولة، لا سيما بموجب قانون الجرائم الإلكترونية المصري رقم ٢٠١٨/١٧٥، وبشكلٍ أكثر تحديدًا المادة ٢٥، التي تُجرِّم النشاط عبر الإنترنت الذي "ينتهك مبادئ الأسرة أو الآداب العامة". من بين ١١ شخصًا تم اعتقالهم/ن فقط بسبب تواجدهم/ن على وسائل التواصل الاجتماعي، كان جميعهم/ن تقريبًا من الكويريين/ات أو النساء. لم تنبع هذه الاعتقالات من أي عملٍ مباشرٍ من الأعمال بالجنس، بل من الظهور الإلكتروني، الملفات الشخصية، المنشورات، أو الترويج الذاتي التي تم تفسيرها على أنها ترويج، دعايا، أو تسهيل للفجور أو "للدعارة". قد يوفر الإنترنت سوقًا أكبر ووصولًا أفضل إلى العملاء، ولكنه يُشكِّل أيضًا مخاطر قانونيةً عاليةً بسبب قانون الجرائم الإلكترونية ووحدات المراقبة. في إطار التوجيه العام لرقمنة مصر، أنشأ النائب العام المصري في عام ٢٠١٩ إدارة البيان والتوجيه والتواصل الاجتماعي لحماية "الحدود الإلكترونية[١٩]". تعمل الوحدة كأداةٍ للمراقبة السيبرانية وتحافظ على أخلاق الأسرة.

تم القبض على ٧ أفراد آخرين/ات، ١ كويري/ـة، ٤ إناث، ورَجُلان (تم القبض عليهم مع النساء) من خلال المراقبة المُشترَكة عبر الإنترنت والسكنية، مما يُوضِّح كيف يمكن للنشاط الإلكتروني أن يؤدي مباشرةً إلى مداهمات المنازل. ويتضح هذا النمط بشكلٍ خاصٍ في المناطق الحضرية، حيث تكون الشرطة الإلكترونية أكثر نشاطًا وتنسيقًا.

تم القبض على ٤٧ شخصًا من مساكن خاصة: ٧ رجال كويريين، ٣٠ امرأة، ٨ رجال، وفردَيْن من جنسٍ غير مُعلَن. ووقع أكبر عددٍ من الاعتقالات (٥٢ فردًا) في أماكن عامةٍ أو شبه عامةٍ مثل النوادي/المنتجعات الصحية والمقاهي. وشملت هذه الاعتقالات ٤٠ امرأة و١٢ رجلًا، وتشير بأغلبيةٍ ساحقةٍ إلى هياكل غير مستقلة، لا سيما في مدن دلتا.

[١٩] مصطفى محمود (٢٠٢١) حراس العدالة المصريون هم حراس الأخلاق السيبرانية، الأجندة القانونية

٧ أشخاص اعتقلوا عن طريق الجمع بين التتبع الالكتروني و مكان سكني

٤ نساء

١ شخص كويري

٢ رجال
تم اعتقالهم مع نساء

٤٧ شخص اعتقلوا من مسكن خاص

٣٠ نساء

٧ رجال كويرين

٢ لم يُذكَر نوعهم الاجتماعي

٨ رجال

١١
شخص تم اعتقالهم من
مواقع التواصل الاجتماعي

٧
نساء

٢
نساء عابرات

١
رجل مغاير

١
رجل كويري

٥٢
شخص تم اعتقالهم من
اماكن عامة او شبهه عامة

٤٠
نساء

١٢
رجال

خاتمة

تكشف تقارير القاهرة ٥٢ من ٢٠١٩ إلى ٢٠٢٤ عن اتجاهاتٍ ثابتةٍ في إنفاذ الأمن على العمل بالجنس في مصر: التحيز الجندري المستمر، المراقبة الإلكترونية المتزايدة، والقوانين التي تُجرِّم الهوية. تكشف أنماط الاعتقال عن أنظمةٍ متشابكةٍ من الظلم، تلك التي تعاقب النساء على أساس عدم امتثال سلوكهن الجنسي مع هويتهن الجندرية، وتضع الدولة في المركز على أنها حامية للأخلاق. إن الذعر الأخلاقي هو السمة السائدة في الاعتقال، دون أي اعتبارٍ لحقوق العاملين/ات بالجنس أو سلامتهم/ن.

شكلت النساء المتجانسات جندريًا غالبية المعتقلين/ات في عام ٢٠٢٤، مع ٨٣ من أصل ١١٦. تم اعتقال أفراد مجتمع الميم عين، على الرغم من قلة عددهم/ن (١١ في عام ٢٠٢٤)، بشكلٍ غير متناسبٍ أثناء عملهم/ن بشكلٍ مستقل، غالبًا بموجب قوانين الفجور مثل المادة ٩(ج) من القانون رقم ١٠ لعام ١٩٦١. إن النقلة تجاه مراقبة النشاط عبر الإنترنت صارخة. في عام ٢٠٢٤، تم القبض على ١١ شخصًا فقط لاستخدامهم/ن لوسائل التواصل الاجتماعي، و٧ من خلال المراقبة الإلكترونية والجسدية المُشترَكة. أصبحت المادة ٢٥ من القانون ٢٠١٨/١٧٥ أداةً أساسيةً لمقاضاة التعبير الإلكتروني، خاصة بالنسبة للأفراد الذين يُعرَّفون/ن بأنهم/ن كويريون/ات والنساء. يبدو أن القاهرة الكبرى، مناطق الدلتا، والدقهلية هي النقاط الساخنة في عام ٢٠٢٤. تخضع الأماكن العامة وهياكل العمل غير المستقلة لرقابةٍ مُشدَّدة، بينما يتم اعتقال الأفراد الكويريين/ات إلى حدٍ كبيرٍ في سياقات مستقلة.

في جميع أنحاء تقارير المرصد الإعلامي للقاهرة ٥٢، بما في ذلك هذا التقرير، لا تزال استراتيجية الدولة عقابيةً وتمييزية. هناك حاجة ماسة إلى إصلاحٍ قانوني. يُعدّ إلغاء تجريم العمل بالجنس بالتراضي، إنهاء استخدام قوانين الأخلاق لاستهداف الهوية، وحماية التعبير الإلكتروني خطوات أساسيةً. ولكن بعيدًا عن التغيير القانوني، يجب أن يكون هناك أيضًا تحول في كيفية فهم المجتمع للعمل، الكرامة، والحق في التواجد دون خوف.

القاهرة ٥٢
للأبحاث القانونية
CAIRO 52
LEGAL RESEARCH INSTITUTE

المرصد الإعلامي للقبضيات على أساس العمل بالجنس

من يناير ٢٠٢٤ إلى ديسمبر ٢٠٢٤